مركز الميزان لحقوق الإنسان
AL MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

تقرير حول:

آثار الإغلاق واستخدام القوة على الأطفال في غزة

يغطي الفترة من 30 أيار/ مارس حتى 31 تشرين الأول/ أكتوبر من عام 2018م

صور التقرير عدسة الصحافي/ علي جاد الله
حقوق الطبع والنشر محفوظة لدى مركز الميزان لحقوق الإنسان
2019

مقدمة:

يعاني الأطفال في الأراضي الفلسطينية من انتهاكات جسيمة ومنظمة تطال جملة حقوقهم المحمية بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهي انتهاكات تأخذ أبعاداً أكثر دراماتيكية عندما يتعلق الأمر بالأطفال من سكان قطاع غزة.

ولا يقتصر الأمر على الانتهاكات المباشرة كالقتل والتسبب في الإعاقة أو الإصابة بجراح، بل هناك جملة واسعة من التدابير التي تنتهك المبادئ الأساسية للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والبروتوكول الملحق بها وقرارات مجلس الأمن ذات العلاقة ولاسيما القرار 1612 وجملة القرارات التي تلته.

لقد تسبب الحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة - الذي شددته سلطات الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة منذ أيلول/سبتمبر 2007م - في وفاة أطفال بسبب عدم القدرة على الوصول إلى العلاج، وأسهم في تدهور غير مسبوق في مستوى الخدمات العامة، ولاسيما انقطاع التيار الكهربائي والذي يستمر لساعات تفوق في بعض الأحيان ٢٠ ساعة في اليوم، الأمر الذي أسهم في تدهور مستوى خدمات الرعاية الصحية، وتوفر مياه الشرب ومياه الاستخدام المنزلي، وخدمات التعليم ومعالجة المياه العادمة ما خلق بيئة ملوثة تُسهم في نشر المرض.

كما يلعب الانهيار الاقتصادي وتدهور مستويات المعيشة في قطاع غزة دوراً كبيراً في المساس بجملة حقوق الإنسان بالنسبة للأطفال الفلسطينيين في قطاع غزة، ولاسيما حقهم في الغذاء والكساء والدواء وسكن مناسب ...الخ.

وجاءت مسيرات العودة -التي تشكل صرخة احتجاج على تدهور الأوضاع الإنسانية في قطاع غزة- لتشكل مصدراً لانتهاكات جسيمة ومنظمة طالت حق الأطفال في الحياة والسلامة البدنية، بحيث شكل الأطفال هدفاً لنيران قوات الاحتلال ما أوقع مئات القتلى والجرحى في صفوفهم وتسبب في إعاقات دائمة للكثير من الجرحى.
يحاول هذا التقرير أن يتناول بالأرقام والإحصاءات الضحايا الأطفال سواء جراء استهدافهم بقوة مفرطة ومميتة أو بمنعهم من الوصول إلى العلاج.

ويظهر التقرير بشكلٍ واضح أن حماية واحترام حق الطفل في الحياة لا يقتصر فقط على التوقف عن استهدافهم بالقتل أو الإصابة عبر إطلاق النار المباشر، بل وبتمكينهم من الوصول إلى العلاج، والعمل على تحسين أوضاع الخدمات الأساسية كالرعاية الصحية وغيرها من التدابير التي تشكل ضمانات أساسية لحماية حق الأطفال الفلسطينيين في قطاع غزة في الحياة.

السياق

فرضت سلطات الاحتلال الإسرائيلي حصاراً على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بعد اندلاع انتفاضة الأقصى،[1] في التاسع والعشرين من تشرين الأول/ أكتوبر 2000م أُغلقت بموجبه المعابر، والبحر، والمناطق القريبة من المستوطنات، ومنذ ذلك التاريخ يعاني الفلسطينيون من سكان قطاع غزة من القيود المفروضة على حرية حركة وتنقل الأفراد والبضائع. ولكن وبعد سيطرة حماس على قطاع غزة في حزيران/ يونيو 2007م أعلنت سلطات الاحتلال قطاع غزة كياناً معادياً، وألغت الكود الجمركي وبالتالي ألغت حقه في تلقي الواردات من الخارج.[2] وفي سبتمبر من العام نفسه أعلنت قائمة معايير لمن يحق لهم مغادرة قطاع غزة عبر معبر بيت حانون إيرز، وحصرت دخول البضائع على المواد الإنسانية وبكميات تحددها أجهزة الأمن الإسرائيلية. وصادقت المحكمة الإسرائيلية العليا على قرار تقليص دخول المحروقات وغيرها من المواد الأساسية أواخر نوفمبر 2007.[3]

ومنذ ذلك التاريخ لعب الحصار المشدد دوراً جوهرياً في تدهور مستوى الخدمات العامة؛ الأمر الذي طال مجمل حقوق الإنسان ولاسيما الاقتصادية والاجتماعية، بعد أن انهار الاقتصاد الفلسطيني في قطاع غزة تماماً[4]. وقفزت نسب البطالة والفقر بشكلٍ جنوني، حيث بلغت نِسبتها الرسمية المعلنة في القطاع (48.2%) خلال عام 2017م ووصلت إلى ما نسبته (61.2%) في صفوف الشباب[5]، ما أدى إلى توقف العاطلين عن البحث عن عمل في ظل انعدام الفرص. كما توسعت ظاهرة الفقر في قطاع غزة وبلغت نسبتها (53%) والفقر المدقع إلى (33.8%)[6]. وتواصل أعداد الفقراء ارتفاعها بعد أن انضم لصفوفهم نحو 45.000 أسرة من أسر موظفي السلطة الوطنية الفلسطينية التي حسمت نسب تتراوح بين 30 إلى 60٪ من رواتبهم قبل أن يحسم نصف القيمة المتبقية.

وزاد من سوداوية المشهد فشل طرفي الانقسام في الوصول للمصالحة الحقيقية، ومحاولة الولايات المتحدة إنهاء وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا). ووسط مخاطر توقف الوكالة عن تقديم خدماتها أو تقليصها، في ظل قرار الولايات المتحدة بتقليص

---

[1] اندلعت الانتفاضة الفلسطينية الثانية (انتفاضة الأقصى) يوم الجمعة الموافق للتاسع والعشرين من أيلول/ سبتمبر 2000، بعد الزيارة الاستفزازية، التي قام بها أرئيل شارون رئيس الوزراء في الحكومة الإسرائيلية في حينه، لباحات الأقصى يوم الخميس 28 أيلول.

[2] http://mezan.org/post/2413/

[3] http://mezan.org/post/595/

[4] لمزيد من التفاصيل حول تدهور الأوضاع الإنسانية، يرجى مراجعة تقرير حول واقع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية خلال عام 2017 على الرابط: http://mezan.org/post/25218/

[5] الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، النتائج الأولية للتعداد العام الثالث للسكان والمساكن والمنشآت 2017، الرابط: http://cutt.us/jaC0N.

[6] الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، معالم الفقر في فلسطين 2017، الرابط: http://cutt.us/bYOrG .

مساهمتها في موازنة الوكالة إلى النصف[7]، ولاسيما وأنّ نسبة اللاجئين الفلسطينيين بين سكان قطاع غزة تبلغ حوالي 70٪.

عليه، وأمام هذا الواقع المتردي والذي أصبح معه الإنسان يفتقر لأبسط مقومات الحياة الإنسانية، في ظل غياب أي أمل في أوساط الشباب، وفي ظل تدهور غير مسبوق لحقوق الطفل، وفي ظل بيئة ملوثة تنعدم فيها أبسط مقومات حقوق الطفل، ولاسيما مع تدهور الخدمات العامة والأساسية وإفقار أسرهم، انطلقت مسيرات العودة بحراك شبابي تبنته الفصائل والأحزاب السياسية كافة في قطاع غزة، لتنطلق مسيرات العودة باتجاه السياج الفاصل، وليشارك فيها الجميع بما في ذلك الأطفال والنساء والشيوخ.[8]

انتهاك حق الأطفال في الحياة:

يعتبر الحق في الحياة هو الحق الأسمى من بين مجموعة حقوق الإنسان، ولاسيما عند الحديث عن حق الطفل في الحياة. وهو حق لا يُسمح بتقييده حتى في أوقات الطوارئ العامة. ولا شك في أن الحرب والعدوان وغيرهما من أعمال العنف الجماعي الأخرى لم تزل تشكل سبباً رئيساً في قتل آلاف الأبرياء من البشر في كل عام.

وتعد الحماية من حرمان أي إنسان من حياته تعسفا حماية تقتضيها الجملة الثالثة من المادة 6(1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[9] والتي تنص على" الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان وعلى القانون أن يحمى هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفا"، ذات أهمية بالغة. وكذلك الأمر في المادة 6(1) من اتفاقية حقوق الطفل " تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقا أصيلا في الحياة.".[10] وترى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام أن على الدول الأطراف أن تتخذ تدابير ليست فقط لمنع حرمان أي إنسان من حياته عن طريق القيام بأعمال إجرامية، والمعاقبة على ذلك الحرمان، وإنما أيضا لمنع أعمال القتل التعسفي التي ترتكبها قوات الأمن التابعة لتلك الدول ذاتها. ويعد حرمان أي

---

[7] http://www.bbc.com/arabic/middleeast

[8] لمزيد من التفاصيل حول مسيرة العودة الكبرى راجع تقرير صادر عن الميزان بالخصوص على الرابط:
http://mezan.org/post/26619/

[9] اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في ١٦ كانون الثاني/ ديسمبر ١٩٦٦، ودخل حيز النفاذ ٢٣ آذار/ مارس١٩٧٦، وفقاً لأحكام المادة ٤٩.

[10] اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٥/٤٤ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/ نوفمبر١٩٨٩- تاريخ بدء النفاذ ٢أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠، وفقاً للمادة ٤٩. وتنص المادة (6) من الاتفاقية على: 1. تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة. 2. تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه.

إنسان من حياته من قبل سلطات الدولة أمراً بالغ الخطورة؛ ولذلك ينبغي للقانون أن يضبط ويقيد- بشكلٍ صارمٍ- الظروف التي يمكن فيها للسلطات حرمان أي شخص من حياته.[11]

وبالالتماس الذي قدمه مركز الميزان لحقوق الإنسان للمحكمة الإسرائيلية العليا بالشراكة مع أربع مؤسسات حقوقية في إسرائيل وفلسطين، دعت فيه المؤسسات لاتخاذ قرار قضائي ضد استخدام الجيش الإسرائيلي للقوة وما نتج عنه من قتل تعسفي للمتظاهرين السلميين المشاركين في المظاهرات والذين لم يشكلوا أي خطر على أمن وحياة الجنود[12] ، طالب الملتمسون بضرورة توفير حماية للأطفال. إلا أن المحكمة قد فشلت في الالتزام في قواعد القانون الدولي وفرضت سياسة عقوبات بدلا من ذلك أدت إلى قتل 171 متظاهر من ضمنهم 33 طفل وإصابة 6946 شخصا من الرصاص الحي وشظايا الرصاص من بينهم 1213 طفل خلال فترة التقرير.

وفي سياق عمله الذي يستند إلى الآلية الدولية للرصد والإبلاغ (MRM)، المنبثقة عن قرار مجلس الأمن 1612 المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح،[13] يواصل مركز الميزان لحقوق الإنسان رصد وتوثيق الانتهاكات المتعلقة بهذه الآلية، ولكن هذا التقرير يركز على انتهاك الحق في الحياة والسلامة البدنية، مع الإشارة للظروف التي يعايشها الأطفال والتي تحرمهم من الوصول الإنساني في ظل الحصار المفروض على قطاع غزة وتؤثر على جملة حقوق الطفل.

وتجدر الإشارة إلى أن أعمال قتل الأطفال التي ارتكبتها قوات الاحتلال خلال مسيرات العودة لم تكن فعلاً فردياً لأفرادها بقدر ما كانت سياسة رسمية تبنتها القيادة العليا، وأكدت عليها المحكمة الإسرائيلية العليا من خلال قبولها لتبريرات قوات الاحتلال نفسها.[14]

ومركز الميزان إذ يدعي التعمد فهذا الادعاء نابع من الحقائق التي يجمعها باحثو المركز، ومراقبتهم المنتظمة لفعاليات مسيرات العودة على امتداد السياج الفاصل، التي تشير بشكل لا يقبل اللبس إلى قدرة قوات الاحتلال على التحقق من أهدافه. كما أن تصريحات المسؤولين حول نشر قناصتهم وإعطائهم أوامر باستخدام القوة القاتلة يعزز عمليات جمع المعلومات الميدانية التي تشير إلى الاستهداف المنظم والمتعمد للأطفال. وفي تغريدة لجيش الدفاع

---

[11] لمزيد من الاطلاع مراجعة مجموعة التعليقات العامة المتعلقة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والنظام الداخلي للجنة المعنية بحقوق الإنسان ومجموعة المبادئ التوجيهية لكتابة التقارير، ص 82، مركز الميزان لحقوق الإنسان، غزة فلسطين- أيار/مايو2015

12اقرأ البيان المشترك على الرابط التالي: https://www.adalah.org/ar/content/view/9510

[13] راجع/ ي تقارير المركز التي تشرح الألية الدولية والانتهاكات التي تعنى بها على الرابط: http://mezan.org/post/26638/

[14] يمكن مراجعة عشرات الأخبار حول نشر القناصة، من بينها خبر لرويترز على الرابط: https://www.reuters.com/article/us-israel-palestinians-gaza/israel-deploys-100-sharpshooters-on-gaza-border-for-palestinian-protests-israeli-army-chief-idUSKBN1H41PE

أو خبر تبني المحكمة العليا لموقف الجيش على الرابط: https://www.adalah.org/ar/content/view/9524

الإسرائيلي على تويتر قال: نفذ كل شيء بسيطرة ودقة، وتعلم قوات الجيش أين أطلقت كل رصاصة".

ويعرض هذا التقرير حصيلة توثيق المركز لضحايا انتهاك الحق في الحياة من الأطفال، وفقاً لما هو موثق في قاعدة بيانات مركز الميزان لحقوق الإنسان على النحو الآتي:

رسم بياني رقم (1) توزيع شهداء مسيرات العودة الأطفال حسب محافظة السكن

المحافظة	العدد	%
شمال غزة	4	12%
غزة	6	18%
دير البلح	9	27%
خانيونس	5	15%
رفح	9	27%
المجموع	**33**	**100%**

رسم بياني رقم (2) توزيع شهداء مسيرات العودة الأطفال حسب الجنس

الجنس	العدد
ذكر	32
أنثى	1
المجموع	**33**

رسم بياني رقم (3) توزيع شهداء مسيرات الأطفال حسب حالة اللجوء

حالة اللجوء	العدد	النسبة
لاجئ	27	82%
غير لاجئ	6	18%
المجموع	**33**	**100%**

رسم بياني رقم (4) توزيع شهداء مسيرات العودة الأطفال حسب نوع السلاح المستخدم

نوع السلاح المستخدم	العدد
أعيرة نارية	29
قنابل غاز	3
أخرى[15]	1
المجموع	**33**

رسم بياني رقم (5) توزيع شهداء مسيرات العودة الأطفال حسب مكان الإصابة في الجسم

مكان الإصابة	العدد
علوي	32
سفلي	1
المجموع	**33**

رسم بياني رقم (6) توزيع شهداء مسيرات العودة الأطفال حسب الفئة العمرية

الفئة	العدد	%
6-0	0	0
12-7	4	12%
15-13	9	27%
17-16	20	61%
المجموع	**33**	**100%**

[15] أخرى: حسب تقرير الطبيب الشرعي الوفاة نتجت عن ارتطام جسم صلب على رأس الطفل، ولم يتم التعرف على طبيعة هذا الجسم. هناك اشتباه أن تكون هذه إصابة مباشرة بقنبلة غاز ولكن ليس هناك ما يؤكد ذلك فبقي الأمر غامضا.

المس بالحق في السلامة البدنية للأطفال:

يشكل انتهاك الحق في السلامة البدنية أحد أبرز الانتهاكات الإسرائيلية، حيث تشير الوقائع إلى تعمد قوات الاحتلال استهداف الأطفال وإيقاع أكبر قدر من الجرحى في صفوفهم.

لقد ظهر هذا واضحاً في السابق من خلال حصيلة أعمال الرصد والتوثيق لضحايا العمليات العسكرية واسعة النطاق التي شنتها على قطاع غزة ولاسيما العدوان الأخير 2014م. وتعززت هذه القناعة من خلال عمليات استهداف الأطفال بشكلٍ منظم بالرصاص الحي والمعدني والمتفجر خلال مشاركتهم في مسيرات العودة السلمية. فبالإضافة إلى عمليات الاستهداف المباشر للأطفال بهدف القتل، لاحظ مركز الميزان لحقوق الإنسان سياقاً منظماً لعمليات قنص الأطفال وإيقاع الإصابات. الأمر الذي تظهره بوضوح حصيلة أعمال الرصد والتوثيق التي يواصلها مركز الميزان لضحايا المشاركة في المسيرات السلمية، والتي استعرضها التقرير في العنوان السابق ويستعرضها تحت هذا العنوان.

إن عمليات اطلاق النار التي تعرض لها الأطفال المشاركين في مسيرات العودة، والضرر الكبير الذي لحق بالمصابين ممن نجوا من الموت، سواء ببتر الأطراف أو التسبب بإعاقات دائمة أخرى، يشير بوضوح إلى تحلل سلطات الاحتلال من التزاماتها الناشئة عن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ولاسيما نص الفقرة (1/2) من الاتفاقية التي تفرض على الدول الأطراف احترام الحقوق الموضحة في الاتفاقية وأن تضمنها لكل طفل دون تمييز. ونص الفقرة (2/2) من الاتفاقية التي تفرض على الدول الأطراف اتخاذ جميع التدابير المناسبة لتكفل حماية الأطفال من جميع أشكال التمييز أو العقاب القائم على مكانة والدي الطفل أو الأوصياء القانونيين عليه أو أعضاء الأسرة أو أنشطتهم أو آرائهم المعبر عنها أو معتقداتهم.

كما تنتهك سلطات الاحتلال أحكام الاتفاقية الدولية وتظهر تحللاً واضحا من الالتزامات الناشئة عنها ولا سيما نص المواد (3، 4، 5، 6) التي تؤكد على جملة من المبادئ والأسس التي تشكل الأساس لحماية الأطفال ومراعاة مصالحهم الفضلى ولاسيما حق الأطفال في البقاء والنماء وحقه في الصحة والسلامة البدنية.

رسم بياني رقم (7) توزيع إصابات الأطفال حسب محافظة الإصابة

المحافظة	العدد	%
شمال غزة	610	26%
غزة	582	25%
دير البلح	332	14%
خانيونس	311	13%
رفح	529	22%
المجموع	**2364**	**100%**

رسم بياني رقم (8) توزيع إصابات الأطفال المصابين بالأعيرة النارية والشظايا حسب محافظة الإصابة

المحافظة	العدد	%
شمال غزة	340	28%
غزة	324	27%
دير البلح	215	18%
خانيونس	156	13%
رفح	178	15%
المجموع	**1213**	**100%**

وتجدر الإشارة إلى أن (20) طفلاً على الأقل تسببت إصاباتهم في إعاقة دائمة، من بينهم (12) تعرضوا لبتر أحد الأطراف والبقية معظمهم أصيبوا بشلل، فيما كثير من الإصابات قد تتسبب بإعاقة دائمة أو عجز محدود، إلا أن القرار الطبي الحاسم يقتضي مرور ستة شهور على الأقل لتقييم الحالة الطبية النهائية للإعاقة.

اعتقال الأطفال:

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي سياسة الاعتقال التعسفي للأطفال، وإخضاعهم لسوء المعاملة والتعذيب في كثير من الأحيان سواء من خلال توغلاتها داخل أراضي قطاع غزة أو من خلال مطاردة الصيادين وعمال جمع الحصى والأطفال الذين يقتربون من سياج الفصل بهدف العمل أو من يحاولون اجتياز السياج الفاصل بحثاً عن فرصة للعمل، والخلاص من الظروف غير الإنسانية التي يعيشها اليافعون في قطاع غزة في ظل الانهيار الاقتصادي وتدهور مستويات المعيشة وتدهور الخدمات العامة ولاسيما الأساسية منها.

يشار إلى أن قوات الاحتلال لا تتورع عن تعذيب الأطفال المحتجزين والاعتداء عليهم بالضرب، بالرغم من كونهم غير مسلحين وهي تدرك تماماً أنهم لا يشكلون خطراً من أي نوع، بل إن بعض الأطفال ممن اعتقلتهم سلطات الاحتلال أطلقت عليهم كلاب تنهش لحمهم وبعضهم الآخر أطفأت السجائر في أجسادهم الغضة.[16]

وواصلت قوات الاحتلال اعتقال الأطفال واحتجازهم خلال الفترة التي يغطيها التقرير بما ينتهك المعايير الدولية لحقوق الإنسان، حيث اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال الفترة

[16] لمزيد من التفاصيل راجع بيان صحافي صادر عن مركز الميزان على الرابط: http://mezan.org/post/20879

التي يتناولها التقرير (14) طفلاً من سكان قطاع غزة في تصاعد ملحوظ في وتيرة اعتقال الأطفال مقارنة مع العام 2017 والذي اعتقل فيه 13 طفل، ومن بين المعتقلين (7) من المشاركين في مسيرات العودة السلمية، و(6) أثناء محاولتهم التسلل، وطفل واحد من أبناء الصيادين كان يساعد والده في الصيد.

وتشير المعلومات إلى أن طفلين فقط تواصل قوات الاحتلال احتجازهم، فيما يخضع الأطفال إلى معاملة قاسية ومهينة ترقى إلى مستوى التعذيب خلال ساعات احتجازهم من قبل قوات الاحتلال.

الحصار وأثره على حق الطفل في الحياة:

إن حق الطفل في الحياة لا يمكن تفسيره على نحو ضيق، فواجبات الأطراف في الاتفاقيات الدولية تتجاوز مجرد الامتناع عن الإتيان بفعل يمس بسلامة أو حياة الأطفال، بل عليها ضمان إعمال حقوقهم الأساسية. وبما أن الحق في الحياة والحق في بلوغ أعلى مستوى ممكن بلوغه من الصحة الجسدية والنفسية، والحق في الغذاء والبيئة النظيفة والمياه وغيرها هي من بين الحقوق الأساسية التي لا يمكن حماية وحفظ الحق في الحياة بدون توفيرها للأطفال، فإن واجبات دولة الاحتلال تتجاوز فكرة الامتناع عن استهداف الأطفال بالقتل أو بالإصابة، إلى خلق بيئة تحمي حق الطفل في الحياة. وعليه فإن الظروف والأوضاع الإنسانية المتدهورة في قطاع غزة، تمس مساساً مباشراً بحق الطفل في الحياة.

وهذا ما تعززه تعليقات لجنة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث تشير إلى أنه لا يمكن فهم عبارة "حق أصيل في الحياة" فهمًا صحيحًا على نحو تقييدي، كما أن الحماية من حرمان أي شخص من حياته تقتضي أن تتخذ الدول تدابير إيجابية. وفي هذا الصدد، ترى اللجنة أنه من المستصوب أن تتخذ الدول الأطراف كل التدابير الممكنة لتخفيض وفيات الأطفال وزيادة المتوسط العمري، ولا سيما باتخاذ تدابير للقضاء على سوء التغذية والأوبئة.[17]

وفيما عرض التقرير لمؤشرات حول الأوضاع الإنسانية تحت عنوان السياق، فإن هذا الواقع يعكس نفسه مباشرة على حق الطفل في الحياة. وفي ظل تدهور مستوى الخدمات الطبية وعجز المستشفيات عن التعامل مع كثير من الحالات، تشهد أوضاع الأطفال المرضى في قطاع غزة تراجعاً خطيراً، جراء جملة من المعوقات، أبرزها مواصلة أوامر المنع وغيرها من القيود المشدّدة، التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلي على حريتهم في الخروج من

[17] لمزيد من الاطلاع مراجعة مجموعة التعليقات العامة المتعلقة، مصدر سبق ذكره.

قطاع غزة لتلقي الرعاية الصحية المناسبة، حيث تلجأ وزارة الصحة الفلسطينية عبر دائرة العلاج بالخارج إلى تحويل هؤلاء الأطفال للعلاج في مستشفيات الضفة الغربية بما فيها القدس وداخل الخط الأخضر.

نتائج طلبات المرضى من الأطفال:

عندما يتقدم المريض بطلب الحصول على تصريح مرور من السلطات الإسرائيلية لاجتياز معبر بيت حانون (إيرز)، بهدف الوصول إلى المستشفيات في الضفة الغربية أو داخل الخط الأخضر، يصبح مصير هذا الطلب أمام عدة احتمالات، وهي: الرفض، عدم الرد، أو الموافقة. وعلى الرغم من أن حالة المرضى الصحية لا تؤهلهم القيام بأبسط الأنشطة الفسيولوجية- وخاصة الأطفال- ما زالت سلطات الاحتلال الإسرائيلي تواصل سياسة رفض منح تصاريح لهم دون إبداء الأسباب، وبحسب منظمة الصحة العالمية (WHO) ، فإن عدد طلبات التصاريح التي تم تقديمها للسلطات الإسرائيلية للفئة العمرية (0-17) عاماً، بلغ عددها (5365) طلباً وذلك في الفترة الممتدة من مطلع شهر يناير/2018م، حتى 30 سبتمبر/2018م، وافقت السلطات الإسرائيلية وأصدرت تصاريح ل(4032) طلباً أي ما نسبته (75%) من مجموع الطلبات الكلي، بينما كان مصير باقي الطلبات الرفض وعدم الرد بما نسبته (25%) من الطلبات، حيث أن (83) طلباً تم رفضها بشكل صريح، و(1250) طلبٍ تم رفضها بشكل ضمني؛ أي لم يأتِ رد على الطلب وانتهى موعد حجز المستشفى.[18] الجدير بالذكر أن عمليات المماطلة وعدم الرد تُعد أحد الأساليب الأشد قسوة التي تتبعها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، حيث يستمر طلب المريض المقدم للسلطات الإسرائيلية بدون رد بحجة (تحت الفحص/ الدراسة) الأمر الذي يضاعف من معاناة المرضى الأطفال جراء الانتظار والترقب والقلق الدائم لمعرفة نتيجة الطلب، ويستمر الانتظار حتى انتهاء مدة حجز المستشفى، ليعاود ذوو المريض مرة أخرى محاولاتهم للحصول على حجز جديد من المستشفى وتفعيل طلب الحصول على تصريح مرور من جديد.

وتضطر دائرة الشؤون المدنية الفلسطينية أن تطالب بمرافق لا يقل عمره في الذكور عن (55) عاماً، وفي الإناث عن (45) عاماً، لأن سلطات الاحتلال- إلى جانب القيود الزمنية التي تفرضها على المدد- تستغرق أكثر من أسبوعين بعد استيفاء كل الإجراءات للفحص الأمني لمن هم دون هذا السن من الوالدين، ولذلك وحرصاً على وصول المريض الطفل إلى المستشفى في الوقت المحدد فإن الارتباط الفلسطيني ينصح ذوي الطفل بالبحث عن مرافق يتجاوز عمره السن المشار إليه آنفاً؛ لتسهيل وتسريع عملية صدور التصريح، وهذا يحرم معظم الأطفال من مرافقة الوالدين، ويجعل العائلات تلجأ لإرسال الجد أو الجدة من كبار

18 منظمة الصحة العالمية (WHO)، بيانات غير منشورة حصل عليها الباحث باسم أبو جري، بتاريخ (15، أكتوبر،2018م).

السن والذين لا يستطيعون رعاية الأطفال المرضى بل إن معظمهم لا يستطيع أن يلبي حاجاته بنفسه.

وفقا للمعايير المطبقة على التحويلات الطبية، يتم إحالة الأطفال الذين يعانون من ظروف صحية خطيرة إلى المستشفيات خارج قطاع غزة لقلة الإمكانيات وضعف الخدمات فيهم.

رسم بياني رقم (9) إحصائية بقضايا الأطفال الذي تم متابعتهم من قبل الوحدة القانونية

عدد شكاوي الأطفال	**98**
أطفال مشاركين في مسيرات عودة	5
عدد النجاحات في شكاوى الأطفال	57
عدد حالات النجاح في شكاوى الأطفال المشاركين في مسيرات العودة	2
عدد الأطفال المستفيدين بدون تكرار	73

رسم بياني رقم (10) توزيع عدد الأطفال المستفيدين حسب الجنس

الجنس	**العدد**
ذكر	39
أنثى	34
المجموع	**73**

رسم بياني رقم (11) توزيع عدد الأطفال المستفيدين حسب الفئة العمرية

الفئة العمرية	**العدد**
2-0	12
5-3	17
10-6	17
14-11	12
17-15	15
المجموع	**73**

تشير الرسوم البيانية السابقة إلى تعمد سلطات الاحتلال حرمان المرضى من حقهم في الرعاية الصحية، فهي حتى عندما تمنح طفلاً موافقة على المرور من حاجز بيت حانون، تعود لترفض طلب الطفل نفسه بعد فترة، وبالتالي تسهم في تدهور حالته الصحية وتجعل من الفترة العلاجية السابقة بلا معنى؛ عندما يتوقف الطفل عن مواصلة برنامجه العلاجي بسبب رفض سلطات الاحتلال تجديد أو إصدار تصريح جديد للطفل المريض نفسه. وهذا ما يظهره الفارق بين عدد شكاوى الأطفال التي تلقاها مركز الميزان وعدد المستفيدين من عمل المركز، والمفروض أن يتطابق عدد الشكاوى مع عدد المستفيدين بغض النظر عن نتيجة التدخل، ولكن الرقم يشير إلى أن بعض الحالات عادت للتقدم بشكوى بعد نجاح المركز في مساعدتهم على الحصول على تصريح في المرة الأولى.

كما تلفت الرسوم البيانية إلى أن الغالبية العظمى من الأطفال المرضى المحرومين من الوصول إلى العلاج هم من الفئة العمرية دون سن 15 عاماً، فيما ترتفع نسبة الذكور بينهم قليلاً عن الإناث.

منع الأطفال من جرحى مسيرات العودة من حقهم في الرعاية الصحية:

تحاول سلطات الاحتلال الإسرائيلي منع مرور جرحى مسيرات العودة عبر معبر بيت حانون لتلقي العلاج في المستشفيات الفلسطينية في الضفة الغربية بما فيها القدس أو في الداخل.

وقد تسببت هذه القيود في فقدان بعض الأطفال لأطرافهم في ظل عدم قدرة المستشفيات في قطاع غزة على التعامل مع حالاتهم كما حدث في حالة الطفل محمد العجوري (17) عامًا، الذي بترت ساقه جراء حرمانه من الوصول للمستشفى.

وفي هذا السياق أقرت المحكمة العليا في إسرائيل اليوم، 16 نيسان 2018م، بوجوب السماح للشاب الفلسطيني يوسف الكرنز، 20 عاماً، بمغادرة قطاع غزة لتلقي العلاج اللازم، وهي المرة الأولى التي تقر المحكمة فيها السماح بالسفر لتلقي العلاج. وجدير بالذكر أن الكرنز كان قد أُصيب برصاص الجنود الإسرائيليين أثناء مشاركته في مسيرات العودة في يوم الجمعة 30 مارس 2018م وتسبب عدم السماح له بمغادرة غزة للعلاج في الضفة ببتر ساقه اليسرى وهو الآن بحاجة لتلقي العلاج في رام الله لحفظ ساقه الأخرى.

وقد أجمع القضاة الثلاثة على قبول العريضة التي تقدم بها كل من مركز الميزان ومركز عدالة يوم الأحد، 8 نيسان 2018م، والتي طالب فيها المركزان وزارة الدفاع الإسرائيلية، بالسماح للكرنز بالسفر خارج غزة إلى الضفة الغربية المحتلة لتلقي العلاج الضروري جراء إصابته أثناء مشاركته في مسيرات العودة يوم الجمعة 30 مارس 2018م.

وجاء في قرار المحكمة أن الكرنز لا يشكل أي خطر أمني، وأن حالته الصحية والتي تهدد ببتر ساقه الأخرى سوف تقتضي "تغييراً كاملاً في جوهر حياته"، وأنه وبناء على ذلك فيتوجب على السلطات الإسرائيلية السماح له بالسفر فوراً.
وجدير بالذكر أن هذه هي الحالة الأولى التي تقوم فيها المحكمة العليا في إسرائيل بالإقرار لنقل أحد سكان غزة إلى الضفة الغربية عبر معبر بيت حانون.

وقد قامت الطواقم الطبية في مجمع الشفاء في غزة- والذي لا يمتلك التقنيات اللازمة لحفظ ساق الكرنز الأخرى- في 1 نيسان 2018م بتحويله إلى مستشفى الاستشاري بطلب السماح له بالخروج من غزة والانتقال إلى رام الله، حيث أرسلت بذلك الطلب إلى مديرية التنسيق والارتباط الإسرائيلية في اليوم نفسه، إلا أن ذلك الطلب لم يلق أي رد وقد قام مركز الميزان وعدالة بإرسال رسالة عاجلة في 4 نيسان 2018م يطلبان فيها السماح الفوري بالمرور للجريحين الذي يحتاجون لتلقي العلاج في رام الله، وفي 5 نيسان 2018م ردت مديرية التنسيق والارتباط الإسرائيلية بالرفض.

وقد قامت المحكمة العليا بتأخير ردها على التماس الميزان وعدالة في 8 نيسان 2018م وذلك بالرغم من الوضع الصحي الحرج للحالات بحيث منحت قضاة الدولة ثلاثة أيام للرد.

وكنتيجة للتأخر الذي تسبب فيه كل من الجيش الإسرائيلي والمحكمة العليا فقد قام الأطباء في غزة ببتر ساق كل من يوسف الكرنز والطفل محمد العجوري (17) عاماً، وقد كانوا على وشك بتر الساق الأخرى للكرنز، وقرار المحكمة لا يقر بمشروعية بتر كلا الساقين للضحيتين كضرورة أثناء عملية استصدار تصريح بعبورهما خارج غزة لتلقي العلاج اللازم.

وأثناء جلسات المحكمة فقد قام ممثلو السلطات الإسرائيلية بالإفادة أن وزير الدفاع الإسرائيلي أفيغدور ليبرمان قد قرر منع مرور الحالات الطبية ممن شاركوا في مسيرات العودة- حتى ولو اقتضى ذلك بتر أطرافهم.

ولكنها في الوقت نفسه لم تغير المعايير السائدة، وبقيت إلى جانب أجهزة الأمن في أن تمنع من تشاء من المرور إلى المستشفى وفقاً لمعاييرها، ولكنها أسقطت فقط معيار حرمان المشاركين في المسيرات، ولكن حتى هؤلاء يجوز منعهم لأسباب أخرى.

الخاتمة:

يظهر التقرير استمرار قوات الاحتلال الإسرائيلي في انتهاك حق الطفل الفلسطيني في قطاع غزة في الحياة، حيث شهدت الفترة التي يتناولها التقرير، استمرار حالات قتل وإصابة الأطفال، وفي الوقت نفسه عرقلة محاولات إنقاذ الحياة عبر حرمان المرضى الأطفال من الوصول إلى المستشفيات، سواء داخل الضفة الغربية بما فيها القدس أو داخل دولة الاحتلال نفسها.

كما يشير التقرير إلى استمرار تدهور الأوضاع الإنسانية في قطاع غزة، مدفوعاً باستمرار الحصار والإغلاق المشدد على قطاع غزة منذ أحد عشر عاماً، ودوره في تقويض حقوق الطفل، بل وخلق بيئة وظروف تنطوي على تهديد دائم لحق الأطفال في الحياة في ظل تدهور مستوى الخدمات الأساسية، وانعدام محددات الحق في الصحة والحق في الحياة، في ظل شيوع الفقر وتلوث المياه وتلوث البيئة، وغيرها من المشكلات التي تتجاهلها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، والتي من شأنها أن تنطوي على تهديد دائم للحق في الحياة.

مركز الميزان لحقوق الإنسان يجدد استنكاره لاستمرار الانتهاكات الموجهة ضد الأطفال الفلسطينيين في قطاع غزة، ويرى في مضي قوات الاحتلال الإسرائيلية قدماً في انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان انعكاساً طبيعياً لعجز المجتمع الدولي عن القيام بواجباته القانونية والأخلاقية تجاه المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفي قطاع غزة على وجه الخصوص، وأن عجز المجتمع الدولي عن اتخاذ خطوات فاعلة، شجّعَ – ولم يزل- تلك القوات على مواصلة انتهاكاتها.

كما يجدد مركز الميزان مطالبته المجتمع الدولي بالتحرك العاجل والفاعل لوقف انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولاسيما التحلل من التزاماتها الناشئة عن اتفاقية جنيف الرابعة واتفاقية حقوق الطفل، خاصة بعد ظهور تعمد استهدافها للأطفال بالقتل والإصابة على نحو يخالف قواعد القانون الدولي. والعمل على الرفع الفوري للحصار وتقديم مساعدات عاجلة للخدمات الأساسية التي لا غنى عنها لحياة الأطفال. كما يطالب مركز الميزان المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة وآليات الأمم المتحدة التعاقدية وغير التعاقدية بممارسة ضغط جدي لوقف سياسة رفض المرور والمماطلة في السماح بمرور الأطفال لتلقي الرعاية الطبية المناسبة في المستشفيات خارج قطاع غزة، بما يُسهم في حماية حقهم في الحياة وجملة حقوق الإنسان الأخرى بالنسبة للأطفال.

انتهى